

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٣ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
الجمهورية العربية المتحدة المعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للأربعة عشر شخصا (جورج أنطوان تسوكالاس
وآخرون) المدرجة أسماؤهم بالكشف المرفاق بالتجنس بالجنسيات
الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)
جمال عبد الناصر

كشف

باسماء طالي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية

- (١) السيد / جورج أنطوان تسوكالاس ، اليونانية .
- (٢) السيد / كرياكو أنطوان تسوكالاس ، اليونانية .
- (٣) السيد / جورج نيقولا كلاداكى ، اليونانية .
- (٤) السيد / تيوفانس ليفيراتوس بن سييرو ، اليونانية .
- (٥) السيد / اميل خريستوف جورجالس ، اليونانية .
- (٦) السيد / اندريا موسكوس بن جوزيف ، اليونانية .
- (٧) السيد / نيقولا ديونبسيس كلاداكس ، اليونانية .

- (٨) السيد / ادوين خليل ابراهيم وشهرته أنور ، البريطانية .
- (٩) السيدة / مرجريت اميل شفاليه ، الفرنسية .
- (١٠) السيد / القريس جون أوجينيدس ، اليونانية .
- (١١) السيد / بركليس جان كانا كوزينوس ، اليونانية .
- (١٢) السيدة / ماريانتي لازارو أثناسيوس ، اليونانية .
- (١٣) السيد / نيقولا اسكندر باسيلي ، اللبانية .
- (١٤) السيدة / ريفيه خليل أشقر ، اللبانية .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٤ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر بشأن جنسية
الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٥٩ ؛
وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للخمسة والثلاثين شخصا المدرجة أسماؤهم بالكشف
المرفاق (السيدة/ بيريت فرناند فرانسواز لويز مونييه المعروفة بعد إسلامها
باسم (فاطمة المهديّة وآخرون) بالتجنس بالجنسيات الأجنبية الموضحة
قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برياسة الجمهورية في ١٢ ربيع الآخرة ١٣٨٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر